

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٦٢

في شأن خان الحكومة البنك التسليف الزراعي والتعاوني
في الحصول على قرض من البنك التجاري في حدود عشرين
مليونا من الجنيهات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

قرر :

مادة ١ - يؤذن لوزير الخزانة - نيابة عن الحكومة - في أن يضمن
بنك التسليف الزراعي والتعاوني لدى البنك التجاري الحصول على قروض
في حدود مبلغ عشرين مليونا من الجنيهات .

مادة ٢ - يحدد وزير الخزانة الشروط والأوضاع التي تتم بها القروض
المصووص عليها في المادة السابقة وتحمّل الحكومة فوائد هذه القروض .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ
نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٢ (٢٠ يناير ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٦٢

في شأن الترخيص للبنك المركزي المصري في منح تبرعات
بعض المبيعات والجمعيات خلال سنة ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٦٠ في شأن البنك المركزي
المصري والبنك الأهلي المصري ،

وعلـ القرـارـ الجـمهـوريـ رقم ٢٣٣٦ لـسـنة ١٩٦٠ بـالـنـظـامـ الأسـاسـيـ للـبـنكـ

المـركـزيـ المـصـرىـ ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨١ لسنة ١٩٦٢

بالإذن لمؤسسة الأبنية العامة في الاقتراض من الهيئة العامة
للتأمين والمعاشات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون
رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٠ باصدار قانون التأمين والمعاشات لموظفي الدولة
المدنيين ،

وعـلـ القرـارـ الجـمهـوريـ رقم ٨١١ لـسـنة ١٩٥٨ يـاـنـيـهـ مـؤـسـسـةـ الأـبـنـيـةـ العـامـةـ
وـالـمـدـدـلـ بـالـقـرـارـ الجـمهـوريـ رقم ٤٦٧ لـسـنة ١٩٦٠ ،
وعـلـ ماـ اـرـتـأـهـ بـجـلـسـ الدـوـلـةـ ،

قرار :

مادة ١ - يؤذن لمؤسسة الأبنية العامة في الاقتراض مبلغ ١٤٩,٩٨٠ جنيها
مليونين ومائة نسمة وأربعون ألفاً وتسعمائة وثمانين جنيهاً مصربياً من أموال
بـةـ الـعـامـةـ لـلـتـأـمـيـنـ وـالـمـعـاـشـاتـ قـيـمـةـ باـقـىـ المـنـصـرـ عـلـىـ أـعـمـالـ المـاـيـانـ
رـفـةـ الـمـؤـسـسـةـ لـغاـيـةـ ٣٠ـ يـوـنـيهـ سـنـةـ ١٩٦٠ـ وـالـشـرـوـطـ وـالـأـوضـاعـ الـآـتـيـةـ
(١) يـدـفـعـ الـقـرـضـ إـلـىـ الـمـؤـسـسـةـ عـلـىـ أـقـسـاطـ تـحدـدـ قـيـمـةـ كـلـ مـنـهاـ
عـدـادـهـ حـسـبـ الـاـنـفـاقـ الـذـيـ يـتـمـ يـثـبـتـ وـيـقـرـرـ بـهـ وـيـقـرـرـ بـهـ وـيـقـرـرـ بـهـ
مـعـاـشـاتـ .

(٢) يـجـوزـ لـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـتـأـمـيـنـ وـالـمـعـاـشـاتـ تـأـجـيلـ أـدـاءـ أـيـ قـسـطـ مـنـ
أـقـسـاطـ الـقـرـضـ المـشـارـ إـلـيـهـ فـيـ الـبـنـدـ السـابـقـ لـمـدـدـ لـاـنـجـاـوـزـ شـرـعـةـ أـيـامـ مـعـ
صـرـاعـةـ ذـلـكـ عـنـ حـسـبـ الـفـائـدـةـ .

(٣) مـعـدـلـ الـفـائـدـةـ السـنـوـيـ دـوـهـ ٥ـ٪ـ (ـنـسـخـةـ وـنـصـفـ فـيـ الـمـائـةـ)ـ .

(٤) يـتـمـ سـدـادـ الـقـرـضـ وـفـوـائـدـهـ عـلـىـ أـقـسـاطـ نـصـفـ سـنـوـيـةـ مـنـسـاوـيـةـ
عـدـدـهـ أـرـبـعـونـ قـسـطـاـ تـبـدـأـ بـدـعـةـ شـمـوـرـ مـنـ تـارـيـخـ حـصـولـ الـمـؤـسـسـةـ عـلـىـ
آنـقـسـطـ مـنـ الـقـرـضـ .

(٥) فـيـ حـالـةـ تـأـنـغـ الـمـؤـسـسـةـ فـيـ سـدـادـ أـيـ قـسـطـ مـنـ أـقـسـاطـ الـقـرـضـ
سـتـحـقـ فـائـدـةـ قـدـرـهـ ٦ـ٪ـ عـنـ مـدـدـ الـقـرـضـ .

(٦) تـقـومـ الـمـؤـسـسـةـ بـاـدـرـاجـ قـيـمـةـ أـقـسـاطـ الـقـرـضـ الـتـىـ تـسـدـدـهـ وـكـذاـ
لـفـوـائـدـ فـيـ مـيـزـانـيـتـاـ طـوـالـ مـدـدـ الـقـرـضـ .

مادة ٢ - يـنـشـرـ هـذـاـ قـرـارـ فـيـ الـجـرـيـدـةـ الرـسـمـيـ وـيـعـملـ بـهـ مـنـ تـارـيـخـ
نشرـهـ ماـ

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٢ (٢٠ يناير ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر